

• الدرس التاسع والسّتون | تعليق الطلاق | إِبْرَاهِيمُ رَفِيقٌ |

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئء بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. ركبنا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي علمنا بالقلم علم الانسان ما لم يعلم احمده سبحانه وحمد الذاكرين الشاكرين. وصلي وسلم على نبينا وعلى قرة عيننا محمد وعلى اله - 00:00:00

وصحبه وسلم تسليما كثيرا. حياكم الله ايها الاحبة في مجلس جديد في شرح كتاب اقصى المختصرات من بلبان الدمشقي رحمه الله تعالى. وانتهى بنا في احكام الطلاق ووصلنا بالضبط الى مسائل تعليق الطلاق. وهو ما يسمى ايش عندهم؟ يسمى التعليق ويسمى ماذا - 00:00:30

اهو الطلاق المعلق هو عنده اسم؟ بعد ذكرناه في الدرس الماضي قلنا عندهم في مصطلح اذا اطلقوه معناها التعليق. قلنا تعليق الطلاق معناها عندهم الحلف مش قلنا الحل بالطلاق عندما قال وان قال حلفت بالطلاق. قلنا الحلف عندما يقول الحلف في باب الطلاق. ايش هو الحل في باب الطلاق؟ هو التعليق ان فعلت - 00:00:50

انتي كثافة انتي كذا وهذا ذكرنا لكن ما في مراجعة الشيخ محصر الله المستعان طيب قال رحمه الله تعالى فصل اذا هذا الفصل نبوة لان هو لا يبول كل الفصول - 00:01:20

تفصلون في ايه؟ تعليق الطلاق. قال رحمه الله تعالى ومن علق طلاقا ونحوه بشرط لم حتى يوجد لم يقع حتى يوجد. هذه قاعدة واضحة. وايش يقول؟ انت اذا علقت طلاق زوجتك بشرط - 00:01:30

ان خرجت من دون اذني فانت طالق. ان اكلت هذه التفاحة فانت طالق. متى تطلق المرأة؟ اذا فعلت هذا اذا فعلت هذا الفعل الذي علق عليه. لذلك قالوا ومن علق طلاقا ونحوه حتى يدخل غير الطلاق. العتق مثلا. ان فعلت كذا فانت - 00:01:50
حر هذا نحو الطلاق نفس القضية متى يصبح حرا؟ اذا فعل ما هو معلق عليه. وعليكم السلام ورحمة الله. اذا ومن علق طلاقا ونحو وهو بشرط لم يقع الطلاق. وعليكم السلام لم يقع العتق. لم يقع ما شابه ذلك حتى يوجد ما علق عليه. فلو لم يلفظ به وادعاه - 00:02:10

لم يقبل حكما. ايش معنى هذا الكلام شيخ؟ قال فلو لم يلفظ به وادعاه لم يقبل حكمه. ما معنى هذا الكلام نعم. جميل. حكمه يعني عند الله عز وجل. لا احنا قلنا كلمة حكما - 00:02:30

ايوة في القضاء عن ايش؟ وديانة بينه وبين الله يقبل لذلك انا اريدك تلاحظ احيانا في بعض المسائل يعلق حكما ديانة هذه هي بالطلاق كثير. تجدونه في باب الطلاق حكما وديانة. هذا التفريق حتى يفرق بين الحكم القضائي والديانة. انه حقيقة يؤثر في باب الطلاق - 00:02:50

فهو يقول اذا انسان قال وتلفظ قال انت طالق. وسكت. ثم بعد ذلك قال لا قصدت ان فعلت كذا بنقول له لا انت لما قلت انت طالق لم تلفظ بهذا ان فعلت كذا سكتت. اذا هل نقبل لو قضاء جاء القاضي؟ فقال حكما - 00:03:10

امراتك وقعت عليها طلبة. قال يا قاضي انا قصدت ان فعلت كذا. حكما يقبله القاضي؟ لا. لا يقبل. يقول لانك عندما قلت انت طالق لم تقنها مباشرة بقولك ان فعلت كذا. وقولك ان هذا في قلبي وان هذه نيتي هذا بينك وبين ايش؟ الله. اما قضائيا خلاص طالوا - 00:03:30

بمجرد ان قلت انت طالق وسكت. لذلك قال فلو لم يلفظ به اي بالشرط وادعاه لم يقبل حكما. يعني امام القضاء لكن بينه وبين الله لو

لم يذهب الى القضاء والمرأة لم تذهب الى القضاء. بينه وبين الله بينه وبين الله. ولما قال انت طالق وفعلنا قصدها ان فعلت كذا. هل -

[00:03:50](#)

تقبل بينه وبين الله هذا؟ نعم يقبل. ديانة يقبل وهذا في الكشف. انه ديانة بينه وبين الله يقبل. فلا تطلق حتى مثلا وقال انت طالق قصد ان قمت. قصد ايش في قلبه؟ ان قمت لكن حدث شيء طارئ منعه من انه يلفظ بهذا فقط. ولكن في قلبه هو - [00:04:10](#)
رصد التعليق الان قضائيا لا يقبل لكن ديانة بينه وبين الله يقبل دين. فلو لم يرفعه للقضاء وهو بينه وبين الله يعلم يا رب انت تعلم ان قصدي التعليق على القيام ولكن انا لظرف لم اتلفظ بهذا لشيء عرض. نعم هذا يقبل ونعتبره معلقا. اذا فهو معلق ديانة - [00:04:30](#)
غير معلقا قضاء فقط هذا الذي يريد ان يقوله. طيب قالوا ولا يسع الان اذا عرفنا حكم التعليق ان اذا من علق طلاقا على شرط لم يقع هذا الطلاق حتى يقع هذا الشرط. ان اكلت التفاحة انت طالق انك لا تطلق. الان التعليق ممن يصح؟ هذا التعليق - [00:04:50](#)
هل يصح من وكيل الزوج؟ الزوج ايها الاحبة يستطيع ان يوكل شخص في الطلاق كما اخذنا في الدرس الماضي. صحيح؟ يقول طلق امرأتي يعني يصح ان يوكل. لكن الوكيل لا يمكنه الا ان يوقع طلاقا منجزا. الوكيل لا يستطيع ان يعلق. فلا يستطيع ان يقول للمرأة ان فعلت كذا فانت - [00:05:10](#)

انت طالق لا يستطيع. الذي يستطيع التعليق فقط هو الزوج عند الحنابلة. لذلك قال ولا يصح الا من زوج بصريح وكناية مع قصد. فالتعليق لا يكون الا من الزوج. اما انا وكلت شخص الوكيل لا يستطيع ان يقول للمرأة ان فتحت الباب فانت طالق. ان اكلت تفاح - [00:05:30](#)

فانت طالق. الوكيل لا يوقع الا الطلاق المنجز. اما الزوج فيوقع الطلاق المنجز ويوقع الطلاق المعلق. هذا الفرق بين الزوج وبين الوكيل حيث لو كان الوكيل الزوج وكله قال له ان فعلت كذا وبدأ الانتظار. هو اخبار فاذا هو لم يوقع هو يقول الزوج قال - [00:05:50](#)
هذا اخباره لم يوقع طلاق. شف الوكيل لا يستطيع ان يوقع هو هذا. الوكيل يمكن انه يخبرها يعني انا قلت لرجل اذهب زوجتي اني قلت كذا. ويمكن يقول قال زوجك. اما هو بنفسه ينشئ التعليق كما ينشئ الطلاق لا يستطيع. يعني هو انت لا توكل شخص - [00:06:10](#)

في الطلاق هو يذهب الى المرأة يقول انت طالق هو نفسه اوقع الطلاق الوكيل. لاحظ وانشأ الطلاق. اما ان هو نفسه ينشئ التعليق يقول انشأ لها تعليق هنا بينشأ ان فعلت كذا فانت طالق لا يستطيع. يستطيع انه يخبر انه زوجك قال كذا وكذا هذا اخبار. انه الزوج والله سمعته - [00:06:30](#)

يقول كذا وكذا اخبار ما الايقاع. اما ايقاع انشاء باختصار التعليق هذا لا يكون الا من زوج. لا يستطيع. لذلك قالوا الوكيل يوقع الطلاق المنجز واما الزوج فيوقع المنجز والمعلق له ان يفعل هذا وله ان يفعل هذا. قال ولا يصح الا من زوج. قال بصريح يعني الصريح ان يقول - [00:06:50](#)

اه ان خرجت من الدار فانت طالق فصرح بلفظ الطلاق. وبكناية مع قصد اه ان خرجت من الدار فانت مصرحة. استخدم كما قلنا هي قبضة الكناية والصريح الذي تكلمنا عنه في الدرس الماضي. انه التعليق كما يكون باللفظ الصريح ان خرجت من الدار انت طالق. كذلك ممكن ان يقع بالطلاق الكنائ - [00:07:10](#)

اه ان فعلت كذا ان اكلت التفاحة فانت مصرحة ما قال طالب. هذا كنائي والكناية دائما تحتاج الى ماذا؟ الى الى نية. ولذلك قال وكناية مع قصد فقيد الكناية بانها مع القصد اي مع النية. ثم قال ويقطعه فصل بتسبيح وسكوت لا كلام منتظم. كانت - [00:07:30](#)
خالق يا زانية ان قمت. من احكام التعليق يقول آ اذا قلت ان اكلت آ انت طالق ها لو قلت انت طالق ثم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. انك انت التفاحة؟ اه هنا انت فصلت بين الطلاق وبين التعليق بماذا - [00:07:50](#)

تسبيح هذا خلاص يفصله ويعتبر التعليق ملغي والطلاق واقع. لذلك قال ويقطعه يعني التعليق فصل بتسبيح وسكوت. يعني لو قلت انت طالق ثم سكت سكوتا يمكن الكلام فيه. ثم بعد قليل قلت ان فعلت كذا. كذلك هذا السكوت الفاصل - [00:08:10](#)
بين الطلاق وبين التعليق يبطل التعليق. فالطلاق يقع. لذلك قال ويقطعه فصل بتسبيح وسكوت. لا كلام منتظم. اما اذا وصلت بين

لفظة الطلاق وبين التعليق بكلام منتظم معه في جملة واحدة كقوله مثل انت طالق - 00:08:30

كن يا زانية ان قمت. الان هو فصل بين انت طالق وبين ان قمت بماذا؟ اعوذ بالله من يا زانية فصل بينهما بهذه اللفظة لكن هذا فصل مغتفر. لانه جاء في درج الكلام لانه جاء في درج الكلام. لذلك قال لا كلام - 00:08:50

كما قلنا بكلام منتظم فما في مشكلة يا انت طالق يا زانية قمت انت طالق والله ان قمت مثلا ممكن هو قسم بدل نداء فمثل هذا الفاصل مغتفر مسامح به. مسامح به لانه ضمن الكلام. هل يقع الكلام عن الاستثناء هنا كما وقع من قبل؟ كيف؟ يجب ان يكون -

00:09:10

باستثناء قبل ان يكون لا لا ما ذكروا هذا انا. الامر في الشرط اخف حتى اصوليا. اصوليا الامر في الشر وان كانت هاي المسألة

يذكرونها ايضا في الشر لكن الامر في الشرط - 00:09:30

خاف منه في ماذا؟ في الاستثناء. فالاستثناء يشددون في قضية النية. اما هنا لا يشددون. اذا هذه قضية الفصل ما بين الطلاق وبين التعليق. اذا كان فصل بتسبيح وسكوت يفصل يقطعه. فلا عبرة بالتعليق حينئذ. اما اذا كان بكلام منتظم - 00:09:40

فانه لا يؤثر ويعتبر التعليق قائما. الان سيذكر الادوات التي يقع بها التعليق. ايش الادوات التي يقع بها التعليق؟ قال الشرط نحو ان ومتى واذا؟ ذكر اشهر ثلاث ادوات يقع بها تعليق. ان اكلت التفاحة - 00:10:00

فانت طالق. متى اكلت التفاحة؟ فانت طالق. اذا اكلت التفاحة فانت طالق. كذلك يذكر الحنابلة في المطولات الفاظ اخرى. مثل ايش اي اه ومن ويذكرنا ايضا كل ما وكلما هي اشد واختارها ان كلما تقتضي التكرار هناك ادوات شرط ايضا يذكرونها في المطولات -

00:10:20

انا ذكر اشهر ثلاث ادوات ان ومتى واذا وهذه معلومة في اللغة العربية كما درسنا في الاجرمية في ادوات الشرط ان الشرقية الشرقية واذا الشرقية. الان سيذكر بعض الصيغ التي يقع بها التعليق وانت نفسك حل وانظر ايش الاحكام التي تترتب بها وباب الطلاق -

00:10:40

يكتر فيه ذكر الامثلة وعندما تدخلون في الاقناع وفي المنتهى ستجدونهم يسهمون ان قال كذا وما حكم وان قال كذا تجد مئة ثلاث مئة صورة احيانا تصل في وفي الحقيقة يعني هي مسائل تدريبية انا باعتبارها للطالب تشغيل دماغ اكثر منها مسائل واقعية. لانها

قليلة. يعني ما يذكره الفقهاء في في - 00:11:00

قليلة الوقوع في عصرنا. ما في انسان رايق يستخدمها بهذه الكثرة. انا بعصر انها مباشرة. يعطيها وينتهى الامر. التعليق قليل الا على الفاظ الاذن عدم الاذن. اما مثلا انظر ايش قال. قال وان كلمتك فانت طالق. فتحققي او تنحي ونحوه. ان قال زوجتي ان كلمتك -

00:11:20

فانت طالق ثم بعد ما قال هذه الجملة ايش قال؟ فتأكد يعني تحققي. او تنحي ابعديها. لا خلاص تطلق ليش؟ لانه انت طالق بعدين

قال تحقق يعني تأكدي او تنحي هذي كلمة تحققي او تنحي او نحوها او اطلعي او ما شابه لا خلاص ما انت قلت - 00:11:40

كلمته كيف انت طالق انت كلمتها قلت لها تحققي او جنحي. لذلك قال وان كلمتك فانت طالق فتحققي او تنحي ونحو هذه الكلمات مباشرة مباشرة لانه وقع ما علق عليه. صحيح؟ وقع ما علق عليه. ها؟ يعني ابنها - 00:12:00

انظر مسائل قال وان بدأت بالكلام فانت طالق. فقالت ان بدأتك به فعبي حر. هي واجهت شرط بشرط. ايش صار؟ بعقلك ايش راح يصير الان؟ هو ايش قال؟ ان بدأتك بالكلام - 00:12:20

فانت طالق فقالت ان بدأتك به فعبي حر. الان نقول خلاص يمينه انحلت. يعني حل بالطلاق تعليقهن حل لانه ايش قال؟ ان بدأتك

فانت طالق مين اللي بدأ؟ هي خلص. لقالت بدأت بماذا؟ بالجواب. اذا جوابها خلص حلت يمين الاولى - 00:12:40

ولكن هي ايش علقت هي علقت العتق فايش قالت ان بدأتك به فعبي حر. نقول هي ان تكلمت كلمة بعد هذا ها ان تكلمت كلمة بعد قولها هذا عتق العبد. عتق عبدها. اريدك تفهم الجملة. انت فاهم - 00:13:00

قالت هو قال ان بدأتك بالكلام فانت طالق. فهي مباشرة ايش قالت ان بدأتك به فعبي حر. نقول خلاص هو شرط راح. لانه وقال ان

بدأتكم وفعلها خلاص هي اللي بدأت. فأنحلت يمينه تعليقه. لما اقول يمينه يعني تعليقه. وهي تعليقه انحل لأ ما انحل. فبمجرد ان تتكلم - [00:13:20](#)

كلمة بعد قولها ان بدأتكم به فعبدى حر. اي كلمة تبتدى بها قبل ان يرد الزوج ايش صار؟ العبد يصبح حر. لانها اصبحت هي المبتدئة فالعبد يصبح حرا ان تكلم الزوج بعد قولها ان بدأتكم به فعبدى حر فقال خلاص ماشي. قال الادخال خلاص ماشي - [00:13:40](#) خلص برضو يمين ها انحلت. لانه خلص اه ما هي ابتدأت هو عاد فرد. فهي بينهم دائرة كما قلت لكم الفاظ يصعب وقوعها في وقعنا المعاصي بهذه الطريقة. ايوة. خلص اذا هي قالت نعم. خلص لانه قال ان بدأتكم - [00:14:00](#)

بما انها جاوبتها خلص. ايوة ايوة. ما قال كلما وقال ان. بمجرد انه هي جاوبت راحت يمين وذلك قال انحلت يمينه الادامين يعني تعليقه هذا الذي يقصده. وتبقى يمينها يعني تعليقها العبد فاذا تكلمت اصبحت العبد حرا بعد ذلك. ثم قال وان خرجت - [00:14:20](#) اذنه ونحوه فانت طالق. ثم اذن لها فخرجت ثم خرجت بغير اذن او اذن لها ولم تعلم طلقت. الشرطة هاي المسألة. قال الزوج قال لزوجته هنا ايش ؟ ان خرجت يعني من البيت بغير اذني فانت - [00:14:40](#)

ممتاز ثم الان هو قال يعني انخرمتى حصل منك خروج من دون اذني طلقت. فمثلا اليوم الاربعاء استأذنته قالت له يا فلان ترى بدى اروح عند صديقتي فلانة. قال ماشي روح اليوم. فان اذن لها خرجت. خرجت باذنه. اذا - [00:15:00](#) ما وقع عليها طلاق لانه قال ان لم خرجت من دون اذني. فهي في اليوم الاربعاء استأذنت. ممتاز. جاء يوم الخميس. في يوم الخميس ايها احبة خرجت مرة اخرى ولكن من دون اذنه. اه ايش قال؟ ثم خرجت بغير اذن اي في اليوم الثاني او - [00:15:20](#) في الموقف الثاني يعني انا فقط تقريبا للصورة. فماذا يحدث؟ تطلق ولا ما تطلق؟ تطلق. لانه لابد تستأذنه في كل مرة الا ان اعطاها ابنا عاما. ان قال خلاص اطلعي من دون اذن مطلقة زي ما بدك حليت يميني ما في مشكلة. اعطاه ابن عام في الخروج. اما ان يوم الاربعاء اعطاها اذن - [00:15:40](#)

اصل يوم الاربعاء وهاي سورة المسألة انه اعطاها اذن خاص ليوم الاربعاء ما اعطاها اذن عام. فيوم الخميس اذا ارادت انها تخرج عليها تستهدف لان لو لم تستأذن فخرجت وقع عليها الشرط انها خرجت من دون اذنه صحيح. هي ما - [00:16:00](#) هي هنا ما اقتضت التكرار. هنا ما في تكرار. هو نفسه الان هو قال ان خرجت منه. متى ما حصل هذا مرة واحدة الخروج من دون اذن متى ما حصل مرة واحدة - [00:16:20](#)

ايه ده وقع وانتهى صحيح؟ الان هي يوم الاربعاء خرجت باذن الله بدون اذنه باذنه ممتاز يوم الخميس خرجت من دون؟ يوجد اذنه بطلان للشهر. اه ما هو ما معنى هو ايش الشرط؟ ان خلاص بدون اذنه. مش اول هاي مشكلة. الشرط هو ان خرجت مش ان خرجت. الشرط ان خرجت من دون اذن - [00:16:30](#)

ليس مطلقا. فيوم الاربعاء هل خرجت باذنه؟ نعم اذا ما وقع الشرط. متى اول مرة وقع الخميس؟ فهي ما اقتضت التكرار. هي نقول متى وقعت شرط يوم الخميس هي خرجت من دون اذنه. اذا وقع. وليست قضية تكرار. فالمسألة واحدة. مضطربة. اذا ثم خرجت ثم خرجت بغير اذن. صورة ثانية - [00:16:50](#)

قال او اذن لها ولم تعلم. يعني فرضا لو هو يوم الخميس خرجت هي لما خرجت هي ما استأذنته لكن هو مثلا كان حاكي لابنها انه انا ترى لامك تخرج. هي ما كانت عارفة لكنها خرجت اذا فحال خروجها خرجت وهي ماذا - [00:17:10](#)

ان لم تكن عالمة هو كان معطي اذن. لكن مش مخبرها هي مخبرة مثلا ولد. او مخبرة البنت. انا ترى اذنت لامكم. هي لما خرجت خرجت وهي تعلم ذلك خرجت قال وهي لا تعلم ذلك. قالوا حتى في هذه الصورة تطلق. لماذا؟ لان الاذن معناه الاعلام. الاذن معناه ماذا - [00:17:30](#)

فكأنه عندما قال ان خرجت بغير اذني اي بغير اعلامي. فهي عندما خرجت في يوم الخميس هي خرجت من دون ان ليعلمها انه اذن لها وان كان اعلم غيرها. فالاعلام يتعلق بها هي التي لازم تعلم. وليس اي طرف اخر في العائلة. فهاتان الصورتان تطلق فيهم - [00:17:50](#)

ان قال ان خرجت من دون اذني هسة يوم الخميس اذن الاربعاء اذن لها خرجت ما في مشكلة لانها اذن لها. يوم الخميس خرجت من دون اذنه او وبان الله لم تعلمها في كلا الحالتين تطلق لابد تخرج باذن ماذا؟ تعلمه. لكن ان قصد ايها الاحبة بالاذن الرضا وليس -

00:18:10

الاعلام ان كانت هذا قصده بالاذن ان خرجت يعني باذني يعني من دون راضي. في الحقيقة ان في الصورة الثانية ان خرجت يوم الخميس اه وكان هو راضي لا تطلق. اذا كان المراد بالاذن ايش؟ الرضا. اذا كان هذا المراد به. اما اذا كان المراد بالاذن الاعلام -

00:18:30

هذا هو الاشهر اصل اصلنا في الكلمة اه هنا تأتي المسألة. لكن ان قال ان كان قصده ان خرجت من دون اذني اي من دون راضي قصد بالاذن الرضا فقط - 00:18:50

وليس الاعلام فان خرجت يوم الخميس وهو كان اذنا بمعنى راضي. بمعنى راضي فهنا لا تطلق. لماذا؟ لانها خرجت وهو راضي. اذا خرج برضاه. لكن ان كان المراد بالابن الاعلى. ما هو المراد بالمسألة؟ المراد بالابن هنا الاعلام فان خرجت يوم الخميس وكان اذن اي اعلم بعض - 00:19:00

افراد الاسرة وهي لم تكن عالمة بذاتها لا تطلق على هذه الصورة. اذا هذه صور ربما يعني هذه صورة قضية اذن وعدم اذن نعم هذه كثيرة الوقوع. فعلى الانسان ان يعرف احكام قضية كلمتك ولا ما كلمتك يعني صعبة او قليلة الوقوع. نعم. يعني اذن احيانا يقصد بها - 00:19:20

ان اذنت لك يطلق بها تطلق كلمة اذن او يراد بها الاعلام. يعني ان اعلمتك بجواز الخروج. فان قصد بكلمة اذنت اي علمتك نعم هنا تأتي هذه المسألة. احيانا اذن تأتي بمعنى آ الرضا. يعني ان رضيت بخروجك. فهنا انا انظر كلمة اذن ايش - 00:19:40
المراد بها ايش قصد بها؟ قصد بها الاعلام ولا قصد بها اه الرضا؟ ان قصد بها الاعلام لا بد تخرج عندما يعلمها جواز خروجها. ان قصدت به ان قصد هو بها الرضا وليس الاعلام. فحتى لو خرجت من دون ان تستأذن ولكن هو كان راضيا - 00:20:00
خروجها لا يقع. فهذا طبعا مدلول كلمة اذن. ايش المراد بها؟ وانت خلاص اعتمد انه الاصل بها الاعلام حتى تطبق على هذه المسألة. خلاص انت اه خلاص انتهت. اه ثم قال وان علقه على مشيئتها تطلقه بمشيئتها غير مكرهة. اه مسائل التعليق بالمشيئة يقول ان علقه على - 00:20:20

بمعنى ان قال ان شئت انت طالق. ان شئت انت طالق. متى تطلق؟ قال تطلق اذا اختارت ذلك من غير اكراه ولا بد تتلفظ قال تطلق بمشيئتها ايش يعني تطلق بمشيئتها؟ يعني اذا شئت الطلاق لكن لابد تتلفظ مش يعني مشيئتها يعني بمشيئة - 00:20:40
حتى في قلبها لابد تقول شئت بلسانها لابد تقول شئت بلسانها لذلك قالوا ان علقوا على ما شئت اطلقوا مشيئتها طب هل غير مكرهة؟ ايش يعني غير مكرهة؟ يعني كل شوي واضحة عليها مسدس احكي لها احكي نعم. ان شئت اذا كانت بكرة اكيد هذا الكلام لا عبرة به لكن لفظة غير بكرة - 00:21:00

وفي الحقيقة لم ترد في المطولات ويعني ما ادري صاحب ابن بلبان ربما من اين مصدره في اتيانه بهذا القيد؟ ثم قال او بمشيئة اثنين فبمشيئتهما ان علق الطلاق بمشيئة اثنين قال انت طالق ان شئت وشاء ابوك. ما علقوا مشيئته فقط بمشيئتها ومشيئة ابوها - 00:21:20

هنا متى تطلق؟ اه لا مش احدهما لا بد ان شئت وشاء مش او لابد هي تشاء والاب يشاء سواء شاء معا او هي شئت مثلا اليوم وهو شاء بعد شهرين. مش مشكلة يعني مش لازم التقارن. اذا قال ان شئت وشاء ابوك او شاء زيد او شاء خالد - 00:21:40
متى تطلق اذا شاء سواء يعني قال نعم في وقت واحد او هي قالت نعم الان جئت وهو قال بعد شهرين. المهم متى ما شاء تطلق الاخر ايش معنى كذلك؟ كذلك يقصد به اي من غير اكراه. لانه قال غير مكرهة. كذلك هنا كذلك وبمشيئة اثنين فبمشيئته - 00:22:00
كذلك اي كذلك اي بغير اكراه عليهما. فاذا وقع على احدهما اكراه فقال نعم شئت لانه مكره فلا عبرة حينئذ بمشيئته طيب ان علقوا بمشيئة الله قال انت طالق ان شاء الله. اه تطلق مباشرة لانه هنا التعليق بمشيئة الله يقصد - 00:22:20

التبرك فكأنه لا يوجد كانه قال انت طالق. لذلك قالوا وان علقوا على مشينة الله تطلق في الحال. وكذلك يعني وكذلك العتق لو قال لعبده اي انت طالق انت عبده انت حرا ان شاء الله. لو قال لعبده انت حر ان شاء الله. ايش صار؟ خلص اصبع حرة الان - [00:22:40](#)

قضية ان شاء الله هذه لماذا؟ للتبرك فلا يتعلق بها احكام. ثم قال لاحظوا سيدخل يعني بعض الاحكام كثيرة في مسائل الحلف واليمين الان معها قال وان حلف لا يدخل دارا هذا كلام الانعم والان سيتكلم كلام عام في احكام اليمين. وهو الان في - [00:23:00](#)

اه لا لا يتكلم عن التعليق من قوله وان حلف لا يدخل دارا الى ما سيأتي الى قوله وينفع غير ظالم تأول بيمينه هذا المقطع يتكلم به عن احكام الحلف. الحلف الحقيقي والله يتكلم به عن احكام الحلف الحقيقي لكنهم يدخلون بعض احكام الحلف - [00:23:20](#)

اليمين اليمين بالله في مسائل الطلاق يعني لبعض الاقتران والتشابه بها. قال وان حلف لا يدخل دارا. يعني ايش قال اه انا ما بتكلم عن تعليق لو بتكلم عن حلف حقيقي. قال والله لا ادخل دارا. طيب او لا يخرج منها والله لا اخرج منها - [00:23:40](#)

طيب فادخله واخرج بعض جسده او دخل طاق الباب. يعني قال والله لا ادخل هذه الدار فادخل رجله فقط. هل يا حنف لا يحنث. قال والله لا اخرج من هذه الدار فاخرج يده فقط. لا يحنث. اه قال فادخله واخرج بعض - [00:24:00](#)

جسده او دخل طاق الباب يعني دخل في طاق الباب ولم يكمل الدخول في الداخل. في هذه الاحوال سيأتي معنا انه لا يحنث. لماذا لان معنى قولي لا ادخل يحمل على الكل يعني لا ادخل بكليتي. وقولي لا اخرج يحمل على الخروج الكلي. لا اخرج بكليتي. فان ادخل بعضه - [00:24:20](#)

واخرج بعضه لا نعتبره حائثا في يمينه. وهذه مسألة مهمة. من المسائل المهمة في الفاظ الطلاق انه من حلف على شيء من حلف الا افعل شيئا لا يحنث بفعله بعضه. هذه القاعدة التي يريد ان يقررها كتبها. من حلف الا يفعل شيئا بالنفي - [00:24:40](#)

لا يحنث بفعله بعضه. لا يحنث بفعله بعضه. طيب. نعم؟ من الا يفعل شيئا. لا ادخل الدار. لا اخرج من الدار. لا يحنث لا لا يكون حائثا في يمينه اذا فعل بعضه. اذا فعل - [00:25:00](#)

بعضه لابد يفعله كله حتى نقول الله حالتها في يمينه. انظروا الان امثلة اخرى. قال او لا يلبس ثوبا من غزلها. فلبس ثوب فيه من قال والله لا البس ثوبا من غزل ليلة. فلبس ثوبا نصفه من غزل ليلى ونصفه من غزل سعاد - [00:25:20](#)

لا يعمل لانه لا يعرف كما قلنا الا بفعل كله. الثوب كله من غزلها. او لا يشرب ماء هذا الاناء. فشرب ماذا؟ بعضه. هل حنث لا يعني لو قلت والله لا اشرب هذه الكأس. شربت منها يعني غرفة. خلص عليك التاء ما حنف. لا نقول انك حنث حتى تشرب كل هذا - [00:25:40](#)

لو قلت هذه المسألة يعني مهمة قلت والله لا اكل هذا الطعام. فاكلته وابقيت منه حبتين رز. لا تحنث وهذه مسألة جيدة يعني تطبقها عند الحنابل. لا تحنث الا اذا فعلت الكل. لا تحنث الا اذا فعلت الكل. وحلفت الا - [00:26:00](#)

فعل شيئا متى تحدث؟ قال اذا فعله باسره. اما اذا فعل بعضه وترك جزءا منه حتى ولو يسير فانه يكون او لا يشتروا ما هذا فشرب بعضه لم يعنث. فكلمة لم يعنث تعود على جميع المسائل السابقة. الان سيقر قاعدة معاكسة. لو حلف انه يفعل - [00:26:20](#)

شيئا مش لا يفعل بالاثبات الان. من حلف انه يريد ان يفعل شيئا. متى يكون بارا بيمينه فعله كله نفس الطريقة. بالعكس هي فقط هناك كانت بالنفي هنا بالاثبات. من حلف قال والله لا اشرب هذا - [00:26:40](#)

الماء امامك اسمين لا يبر بيمينه حتى يشرب كل الكأس. فلو شرب بعضه لا نعتبره بارا بيمينه فلو وما اكمل عليه كفارة. لكن كقاعدة عامة انه من حلف ان يفعل شيئا لا يكون مضارا حتى يفعله كله. لذلك قال وليفعلن شيئا - [00:27:00](#)

قال والله لا فعلن شيئا لا يبر الا بفعله كله. لكن انظروا ايش قال هنا قياد ايش قال؟ ما لم يكن له غنية. فاذا قال والله لا افعل اشربن هذا لاكلن هذا الطعام. وقصد المتعارف مثلا سدر منسف بهذا الحجم. نقول والله لاكونن هذا الطعام - [00:27:20](#)

الان عادة ايش نيتو؟ يعني هو هذا يعني صعب ياكلني كله فلما قال والله اكل هذا الطعام النية هنا ظاهر وفي نيته اني اكل حتى اشبع هذه نيته مش اميته انه لازم اخلص هذا السدر. فمتى كانت هناك نية عند الحالف؟ نعم نعتبر النية ولا يحنث اذا لم يفعل الكل. متى كانت هناك نية - [00:27:40](#)

لذلك قالوا وليفعلن شيئا لا يبر الا بفعله كله ما لم يكن له نية. فعندما لو حلف لافعلن هذا الشيء. وقصده نيته مثلا كما قلنا انه اكل حتى اشبع او اكل من هذا حتى ارتوي اشرب من هذا حتى ارتوي فقط. نعم هنا نعتبر النية هنا نعتبر - 00:28:00

النية ولا نلزمه بان يفعل الجميع. يشربن اه هذا النهر. واكيد نشرب كله. هو سيشرب حتى يرتوي. فهنا نذهب الى النية اذا لم تكن هناك نية عنده اه يعني تماما هو مجرد من النية نلزمه بفعل الكل. قال وان فعل المحلوف عليه ناسيا او جاهيا - 00:28:20

انسان حلف ايها الاحبة على شيء حلف وفعل المحلوف عليه ناسيا قال والله لا اكل هذه التفاحة فاكلها اكلها ناسيا او جاهرا هذه التفاحة فكرها برتقال واطلع التفاح هذا ضربه. هل يحنت ولا ما يحنت؟ نقول في باب اليمين الحقيقي - 00:28:40

العادي والله لا اكل والله لا افعل لا يحنت. اذا فعلت مهم المسألة. يعني انت حلفت على شيء لا تفعله او تفعله. وخالفت جاهلا او ناسيا ماشيا يمينك او جاهلا عند الحنابلة لا تحنط ما في مشكلة. ما عليه كفارة يمين. لكن في باب الطلاق الحلف الذي هو طلاق ان فعل - 00:29:00

كذا فانت طالق اه او ان فعلت كذا فانت حر في باب الطلاق. وفي باب العتق ان فعل المعلق يعني الحلف فيه حتى ولو ناسيا او جاهلا يقع. فقال لها ان اكلت هذه التفاحة فانت طالق. اكلتها ناسية انه علق زوجها او جاهلة - 00:29:20

انه هذه تفاحة فاكشف انها تفاحة تطلق. وكذلك العبد يعتق. ففي باب الطلاق والعتق الجهل والنسيان لا يؤثر في باب اليمين الحقيقي الجهل والنسيان يؤثر. واضح الفرق بين الاثنين؟ طيب. ثم قال وينفع غير ظالم تأول بيده - 00:29:40

وينفع غير ظالم تأولا بيمينه. هذه مسألة مهمة ايها الاحبة امام القضاء وامام المحاكم وما شابه ذلك. الان متى قضية اليمين اللي يتكلم عنها الشيخ. انا الان عندما احلف امام القاضي عندما احلف امام القاضي اطالب بالحلف. عندما اعرف - 00:30:00

والاحبة انت ابتداء تحلف يقولون اذا كنت ظالما ظالما للخصم يجب ان تحلف على نية القاضي ولا يجوز لك ان تتأول يمينك. فلو القاضي قال لك انت اخذت مال فلان؟ فانت امام القضاء انت - 00:30:20

وانت عارف في قلبك انك اخذته فانت امام القضاء قلت والله ما اخذت. وقصدك ايش؟ ما اخذت ما لا اه مثلا قال لك الاخذت مال فلان محمد؟ قال لك هل اخذت مال محمد؟ فانت قلت والله ما اخذت مال محمد. هو قصد القادمين - 00:30:40

محمد ابن خالد وانت قصدك والله ماخذ مال محمد قصدك محمد ابن عبد الله. هنا تلاعب في اليمين منك حصل وقال هل اخذت مال فلان احلف انت كنت امام القضاة والله ما اخذت مال محمد. هنا هل يجوز لك ان تنوي ان محمد قصد محمد الثاني عشان تهرب من اليمين ولا انت ملزم بنية القاضي - 00:31:00

ان كنت ظالما فانت يحرم عليك ان تتأول في يمينك هذه اللفة. ولا بد تحلف على نية القاضي وتعتبر اثما. فالقاضي قال لك هلا اخف مال محمد؟ تحلف والله ما اخف مال محمد الذي يقصده القاضي. وليس الذي تقصده انت. اما اذا كنت مظلوما او لست ظالما - 00:31:20

مظلوما في المسائل المباحة يعني انت لست ظالم ولا مظلوم امر مباح. فحلفت على يمين يجوز لك ان تتأول فيه. يجوز لك ان تأول فيه وهنا يذكرون القصة طريفة عن الامام المروزي عندما دخل عليه شخص كان في مجلس احمد بن حنبل فكان المروزي ومهنيء اه كانا جالس - 00:31:40

في المجلس فدخل رجل فقال هل مهني هنا تلميذ الامام؟ دخل رجل طرق الباب قال هل مهني هنا؟ وايش يريد هنا؟ في المجلس اشار اظن المروزي او احد الاشخاص الحاضرين قال ليس مهني هنا. ليس مهني والله ليس مهني هنا. هذا ذكر الموفق في المغنية ليس - 00:32:00

انتم هنا. ايش قصده ليس مهني هنا؟ قصده في كفي. حتى يفهم يريد يخلص من الرجال. فقال ليس مهني هنا. قالوا فسقة الامام احمد. يعني ما علق ما قالوا الامر هنا يعني الحلف هذا ليس ظالم ولا مظلوم هو على امر من الامور المباحة. على امر من الامور المباحة لكن الظاهر يريد يفتك من الرجال قالوا - 00:32:20

الزموها هنا وافتكوا من الرجال. فمثل هذا التأويل هل يجوز في حياتنا العامة؟ يعني اجاك رجل ثقيل دم على الدار. وقال لك فلان هون

في الدار. فانت قلت والله هنا ليس هنا بيصير تعمل هيك بيصير عند الحنابلة. نعم؟ نعم هو نوع بسموه التعريض. نعم. والله ان هذه ليست حقوقنا - [00:32:40](#)

ايوه ايوه مثل هذا مثل هذا التعريض ايها الاحبة. اذا كنت مظلوما امام القضاء لك ان تحلف. القاضي يريد ان يحلفك والله اخذت مال فلان وانت عارف انه فلان ترى اخذت ماله بحقنا. انا مثلا فلان الذي هو يريد يعني بده يلبسوني قضية وانا ماخذ من فلان مال وهو مالي اصلا. فبدهم يلبسوني - [00:33:00](#)

وانا عارف ان انا مظلوم. فقلت لا والله ما اخذت مال فلان. وانا اقصد فلان اخر فعلا. يعني هو قال اخذت مال محمد ابن خالد؟ انا مثلا ممكن كنت اخذت مال محمد بن خالد لكن المال اللي اخذته فعليا مش ماله. هو مالي انا هو سرقوا مني غصبه والقضاء مش راضي يعترف انه هو غصبه مني. فانا فعليا لما اخذته اخذت - [00:33:20](#)

حقي وانا مظلوم. فلو جاءني القضاء قال انت تعال انت اخذت مال محمد ابن خالد. بس انا عارف حالي مظلوم. فيمكن اعرف امام القضاء لا والله ما اخذت مال محمد ابن خالد. عفوا - [00:33:40](#)

والله ما اخذت مال محمد. واقصد محمد ابن فلان. محمد ابن عبدالله محمد ابن سعاد محمد. المهم. المهم اني لفيت في اليمين. هل يجوز لي ذلك؟ يجوز. لاني انا اعرف انه - [00:33:50](#)

سيظلمني لو قلت نعم والله اخذت مال محمد ابن خالد سيظلمني. لن يقر ان محمد اصلا ابن خالد هو غصب هذا المال مني سابقا. لذلك هذا في الشريعة عرفتم هذه الاحبة؟ اذا متى يجوز لك ان تتأول في يمينك وان تحلف على نيتك انت اذا كنت مظلوما او كنت يعني مساويا لا ظالم ولا مظلوم - [00:34:00](#)

اما اذا كنت ظالما فاليمين على نية القاضي. قال ومن شك في طلاق او ما علق عليه لم يلزمه. او في عدده رجع الى اليقين الان رجع ليتكلم عن مسائل الطلاق. قال وان شك في طلاق او ما علق عليه لم يلزمه. ايش يعني لم يلزم؟ ما شك في طلاق شك والله انا طلقته ولا ما - [00:34:20](#)

طلقت زوجتي ايش الاصل؟ انه ما طلق. الاصل بقاء عقد النكاح هذا هو الاصل. لذلك قالوا ما شك في طلاق لاذن لم يلزم. كذلك ان شك فيما علق عليه. ايش لا شك فيما علق عليه؟ قال آآ والله ان اكلت هذه التفاحة فانت طالق. ان اكلت هذه التفاحة فانت طالق - [00:34:40](#)

اشار الى تفاحة فهي قامت باكل تفاحة لكنه شك هل التفاحة التي اكلتها؟ هي التفاحة التي اشار اليها او تفاحة اخرى فهنا شك في المعلق عليه. هو متأكد انه علق الطلاق. لكن هو ايش قال؟ ان اكلت هذه التفاحة فانت طالق. هي اكلة تفاح - [00:35:00](#)

الزوج تردد لانه كان في اكثر من تفاحة. والله التفاحة اللي اكلتها هي التفاحة اللي اشرت اليها انا ولا تفاحة اخرى. ان شك في في وعلقي عليه الاصل انه كذلك لم يقع. الاصل انه لم يقع. طيب او في عدده خلص لكن الجميع اذا قطع - [00:35:20](#)

وقعت عليها التفاحة. طيب الا اذا شك هذه التفاحة لاجلها ما زالت موجودة ولا راحت. اذا مثلا شكوى بنقول واحد يكون اكلها غيرها لا ما تطلق. طيب اما ان شك في العدد يعني هو متأكد انه طلق لكن والله شكيت وانا طلقته ولا طلقته ولا ثلاث كم طلقة نعتبر؟ ايش اليقين - [00:35:40](#)

احسنت اليقين الاقل هو متيقن انه وقع منه طلاق. اذا المتيقن انه واحد الثنتين والثلاثة مشكوك فيها. صحيح؟ لذلك قال او في رجع الى اليقين. اه يعني في العدد مش بنحكي خلص ما في طلاق لا في طلاق لانك انت متيقن انه وقوع الطلاق. لكن وين الشك في العدد؟ فاذا شككت في العدد نرجع الى - [00:36:00](#)

الواحدة او مثلا اذا كانوا ثنتين ولا ثلاث نرجع الى الثنتين الاقل. ثم قال وان قال لمن ظننا زوجته انت طالق طلقت زوجته لا عكسها جاءت امرأة ايها الاحبة ظننا زوجته فايش قال لها؟ انت طالق. بارد مش زوجته قالت مين - [00:36:20](#)

آآ زوجة الجار هل تطلق زوجته ولا لا تطلق زوجته؟ ايش قال؟ طلقت زوجته. يعني اجت امرأة في وجهها انت طالق. هو يظنها زوجته. ثم تبين انها ليست زوجته. وانما زوجة الجار زوجة صديقه. فالان هل - [00:36:40](#)

يقع عليها الطلاق؟ نعم يقع عليها لانه في قصده وفي نيته تطليقها. وانما اشار الى هذه المرأة يظنها ايش؟ زوجته وهذا ايها الاحبة طب كيف يعني كيف يوقفك عن الاشتباه يعني؟ ايوه هذه السورة. هم يتكلم عن صورة نقاب. وهذا يدل انهم كانوا يتكلمون عن وجود النقاب في ايام - 00:37:00

يعني هي امرأة منقبة ولا هو يعني يشك في زوجته وهي قدامه هي امرأة منقبة لابسة اسود. ظنها زوجته يعني في هيئتها طولها كذا ظنها زوجته فقال انت طارق رفعت النقاب مثلا اكتشف انها ليست زوجته. هل تطلق زوجته؟ نعم بطلق زوجته. قال لا عكسها. ايش يعني لا عكسها - 00:37:20

لا عكسها لا. انها اجنبية. ايوا ايوا. ما دام انت طالقة يا طمني روجي. اه. جاءت امرأة هو يظنها اجنبية فقال لها انت طالق. فقال لها انت طالق. لما كشفت النقاب طلعت مرتة. عرفتم؟ جاءت لها اجنبية. بده يمزح - 00:37:40
فقال لها انت طالق. قلت لها فشي مزح. قال لها انت طالق. كشفت النقاب. خرجت ايش؟ زوجته. هل تطلق ولا لا؟ ايش قالوا هو في المذهب وهنا الاقصر لا عكسه يعني لا تطلق. لكن المذهب في المنتهى انها تطلق. هذا خلاء يعني هنا تبع الاقناع لكن في المنتهى تطلق تطلق زوجته - 00:38:00

لماذا؟ مع انه هنا ما عنده نية ولا حظتوا انتم؟ يعني السورة الاولى فهمنا انه هو قصده تطليق امرأته فاتبعنا قصده. طب هاي الصورة الثانية ومش قصده انه يطلق امرأته جاءت امرأة وهو يظنها اجنبية فاراد ان يمزح هذه المزحة او يفعل هذا التصرف الذي لا يليق اصلته. فقال لها انت طالق. كشفت النقاب خرجت - 00:38:20

زوجته في المنتهى يقول تطلق تطلق هذه الزوجة تطلق زوجته. لماذا؟ قال لانه واجهها بصريح الطلاق. افي وجهها قال انت طالق فهذا كانه اقوى من النية. ففي حالته بتدبس عن مذهب العجلتين متدبس. ان ظلها زوجته ولا ما ظلها زوجته؟ ايوه. طيب حددوا لي هذا الباب ونذهب للصلاة - 00:38:40

ان شاء الله قال ومن اوقع بزوجه كلمة وشك هل هي طلاق او ظهار لم يلزمه شيء. ايش معنى هذا الكلام؟ يعني هو اوقع كلمة وهذه الكلمة مش عارف ومدلولها. حكى بعض الناس جاهل يطلق كلمة وهو ما بعرف. هذه الكلمة والله هي طلاق ولا ظهار؟ الله اعلم شك. هنا لا يلزمه اي شيء - 00:39:00

طلاق ولا ظهار. لانه الطلاق مشكوك فيه. واذا شك فالطلاق لم يقع. واذا ظهار كذلك مشكوك. واذا شك في الظهار لم يقع. فنقول اصل براءة الذمة حتى تتيقن ما هي طبيعة هذه الكلمة؟ نكمل بعد الصلاة الدرس الثاني باذن الله صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:39:20